

الجريدة الرسمية - العدد ٧ في ١٥ فبراير سنة ١٩٩٦ ١٩٩

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٦٩ لسنة ١٩٩٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى لائحة بدل السفر الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤ لسنة ١٩٩٦ بشأن المجالس القومية المتخصصة

وتحديد اختصاصاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ بتعيين المشرف العام على المجالس

القومية المتخصصة :

قرار:

(المادة الاولى)

ينفوض السيد الدكتور / عاطف محمد نجيب صدقى - المشرف العام على المجالس

القومية المتخصصة في اختصاصات رئيس الجمهورية الآتية بالنسبة إلى العاملين بهذه

المجالس وأماناتها :

١ - التعيين والترقية إلى الوظائف العليا .

٢ - الترخيص بسفر أعضاء المجالس القومية المتخصصة ومستشاريها والعاملين

بأماناتها إلى الخارج في مهام تتعلق بأعمال هذه المجالس .

٣ - تجاوز المدة المنصوص عليها في المادة ١٨ من لائحة بدل السفر المشار إليها

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رمضان سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٩٦ م) .

حسني مبارك